

## شرح كتاب الجنائز من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين ٤٠

محمد بن صالح العثيمين

يجب عليك ان تتبع ها؟ قد و قد ها - 00:00:19

طيب قال لوحده هل يتمكن من دفنه طيب وصل الى المقبرة ووضعه فجاء كلب فاكله يمكن ولا ما يمكن؟ يمكن لازم اذا كان فيها  
كلاب نعم؟ هذا وارد فهو يحتاج الى الى مساعدة - 00:00:44

على الأقل الى حماية الطفل عندما يذهب يأتي بالماء والبن نعم فالظاهر ان هذا ما يكفي واحد في في دفن جنازة وحامى الجنائز ايضا قد تكون مقبرة بعيدة فالحاصل انه ما علينا ما يعني افراد المسائل في الحقيقة - 00:01:09

تطبق على الظوابط والقواعد فما دمنا نقول انه فرض كفاية اذا وجدنا مع الجنaza من لا يكفي ها؟ وجب علينا ان نتبع. كما لو رأينا رجالا تغير الجسم لا يحمله الا اربعة وليس فيه معه غيرهم - 00:01:29

والمقبرة بعيدة ها يتبعن المتابعة؟ يتبعن الاتباع لأن نعلم ان مثل هؤلاء سيشق عليهم مشقة شديدة وربما يتأثرون بذلك ومن فوائد الحديث ان النهي، عن الحلوس، مفيم بغاية وهي، حتى، توضع - 00:01:52

فهل يستفاد منه تقييد الاحكام الشرعية بغايتها بمعنى ان يصدر حكم من الشارع مغایم بغایة اذا وجدت زال نعم يمكن اي نعم لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر - 00:02:14

ابن يزيد ادخل الميت من قبل رجل القراءة - 00:02:35

وقال هذا من السنة اخرجه ابو داود عندي ابي اسحاق هو السببي عمرو بن عبدالله الهمداني احد اعلام التابعين وعبد الله بن يزيد من الصحابة قال ادخله من قبا حل المبت حل القراءة 00:02:54

وقال هذا من السنة اذا قال الصحابي من السنة يعني بذلك سنة الرسول صلى الله عليه وسلم والمراد بالسنة المظافرة الى الرسول صلى الله عليه وسلم الطريقة وهو شاملة للماه - 15:03:00

والمستحب بمعنى انه قد يقال من السنة كذا وهو واجب وقد يقال من السنة كذا وهو مستحب ففي حديث علي وان كان ضعيفا لكن يصلح للتمثيل من السنة هضبة البعد . البد تحت السرة - 00:03:35

اعلموا انها من السنة اع. سنة هذه؟ الاحب - 00:03:56

وقول انس من السنة اذا تزوج البكر على ثيبة قام عندها سبعاً ها؟ الواجب هذا بالنسبة للسنة المضافة الى الرسول صلى الله عليه وسلم اما السنة التـ اصطلاحاً على ما اصلهـ . - 00:04:18

فانهم يعنون بالسنة خلاف الواجب يعني يقسمون الاوامر الى قسمين واجب محتم وسنة غير محتمة واكثراهم ايضا لا يفرق بين المستحب وبـ: السنة فـ: انه بحمد الله تعالى انسان: كذا او مستحب كذا - 00:04:36

وبعضهم يقول لا يقول لا ما ثبت باجتهاد فقل مستحب وما ثبت بدليل فقل سنة طيب فيستفاد من هذا الحديث انه ينبغي في دفن الميت ان يدخوا القبر من عند حمل القبر - 00:05:02

فِي كُونِ الْمَيْتِ يَؤْتِي بِهِمْ فِي مَقِيرَةٍ هَذِهِ مِنْ نَاحِيَةِ الْجُنُوبِ ثُمَّ يَدْخُلُ هَكُذا سَلَمًا يَعْنِي نَزَلَ تَنْزِيلًا فِي الْقَرْحِ

يكون اول ما يدخل القبر ايش ؟ رأسه. لا يا اخي رأسه. اول ما يدخل القبر رأسه - 00:05:26

اذا به من من عند الرجلين فيؤتى به هكذا حتى يدخل القبر يؤتى بالرأس اولا نعم فيكون في الحكمة من ذلك والله اعلم لان الرأس اشرف الاعضاء ولهذا عند الصلاة يقف الامام - 00:05:48

عند رأس الرجل لان لان الرأس فيه الوجه والوجه اشرف الاعضاء والرأس فيه الناصية التي هي محل التدبير والتنفيذ. المكتب الخاص هو الناصية وهي في مقدم الرأس ولهذا قال الله تعالى ما من دابة - 00:06:09

الا هو اخذ بناصيتها هذه الناصية والعلماء يقولون ان المخ فيه يعني عدة مخازن في المخزن له خاصية المخزن المقدم خاصيته التدبير يعني تلقي الاوامر من القلب نحن لا نوافقهم على ان التدبير في المخ - 00:06:40

نحن نقول كذبتم التدبير في القلب لان الله تعالى نص على على هذا افلم يسيراوا في الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها وقال تعالى انها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي - 00:07:07

التي في الدماغ ولا لا على رأيهم التي في الدماغ لكن على قول الله ولكن تعمى القلوب التي في الصدور يعني ما وراء هذا التبيين بیاع على ان القلب هو محل العقل - 00:07:28

وهو محل التنفيذ لكن لا شك ان المخ باذن الله سكريتير موصل ومنفذ فالتصور في المخ يتصور الشيء ويحرره ويزينه من كل وجه ثم يرسله القلب يقول ماذا تقول ايها الملك - 00:07:45

يوقع الملك على انه افعل كذا او دبر كذا يشتغل الدماغ يوزع على الاعضاء يوزع على الدماغ مصدر للقبولها والتنفيذ يعني صدور ورود صدور الدماء صادر وارد هذا الدماغ - 00:08:05

لكن القلب لا شك انه هو الاصل ولو لو جاءوا بكل ما يأتون به نعم قلنا كذبتو لان قول الله عز وجل واضح وصريح نعم الحال ان ان الحكمة والله اعلم ادخال القبر - 00:08:30

من خل ميت القبر من قبل رأسه وهو رجلي القبر ان هذا هو الحكمه لان لان الحقيقة ان ان جر الانسان وقيادته تكون من الناصية وهذا الحديث رواه ابو داود - 00:08:48

ومن اهل العلم من قال انه حديث ضعيف ولهذا مذهب الحنفية ان الميت يدخل من قبل القبلة قبلة قبر يدخل عرضا من جهة قبلة القبر كما هو المتبع لان عندنا - 00:09:07

الآن المتبع عندنا انهم يأتون بالميت يحملونه بالنعش فإذا وصلوا الى حافظ القبر اخذه من في القبر ونزله هذا المعروف ولا يعرفون ذلك ثم انه احيانا يكون الذي من جهة رجلي القبر يكون قبرا ايضا - 00:09:28

ما يتمكنوا من ادخال من جهة الرجل الى القبر الا اذا وطأوا على القبر الاول فحين اذ يقعون فيما نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام ثم ان الامر هذا ليس على سبيل الوجوب - 00:09:48

حتى نقول اتنا نتكلف بحيث لو كانت الى جانب رجليه قبر نفح عن القبر ونتعب هذا الامر اذا صح فهو على سبيل الاستحباب نعم. ها يقول اظفرت لا الفرج الفرج - 00:10:03

لا لا يا فرج الفرج يا طويل العمر قيام الليل. نعم. لان لو قال قامت ثم قعد طواف حصل ها ؟ ايه. نعم. نعم حصل ايش ؟ حصل منه القيام في قوله نعم لانه لو كان واجبا ما قال - 00:10:35

لو كان القيام واجبا ما قعد. ها يعني اقامة في في نفس الوقت قال لا لا علي ابن ابي طالب وقام ثم قعد يعني ترك القيام هذا المراد اي نعم. نعم - 00:11:01

لا في كل جنازة ولهذا قام الرسول عليه الصلاة والسلام لجنازة يهودي مرت به نعم. لا يؤيد حينما اورد الحديث هذا. نعم. اورده على اناس قاموا. نعم. امرهم بالقعود. نعم. ما - 00:11:18

هذا انه هذا يؤيد ان علي فهم ذلك لكن من حيث من حيث العموم والنظر في الدلة ما ما يدرى على هذا نعم الاعمى وشترون فيه هذا يقوم ها ؟ طيب نشوف - 00:11:34

اذا قلنا يقوم اذ يحتاج ان نقول ان الرسول امر بالقيام عند الرؤيا لانها في الغالب هي مصدر العلم في هذه الامور نعم وقد يقال ان هيبة الرؤية ليست كهيبة - 00:12:03

العلم ولا لا يعني الانسان اذا رأى جنازة موته قال مرت به نعم ولكن الظاهر لي ان مثل الاعمى اللي مرت من من عندي في السوق مثلا انه لا فرق بينه وبين البصیر - 00:12:19

لكن في مكان بعيد قيل له انه مرت جنازة الظاهر انه ما يدخل في هذا ايه لا لا يعني هو مثلا في السوق وقل في شي نازل في المسجد - 00:12:35

ايه ايه لا ما يقوم الا اذا رآها او اذا سمع التكبير وقام للصلوة عليه نعم عمار نعم ممكن ان يقول قائل للعكس نعم. بمجرد النهي بدون عزيمة. نعم - 00:12:50

نعم كيف ذلك نعم نقول لو لا ان النهي عند الاطلاق يفيد العزيمة كان قوله علينا لغوة فقال الان اذا قالت نهينا وقلنا ان الاصل في النهي الكراهة هل تحتاج الى قول ولم يعزم علينا - 00:13:16

اذا كان الاصل في النهي الكراهة المهم اسئلتك الان اذا قلت نهينا الكراهة فهل تحتاج الى قول ولم يعزم علينا لان هو الاصل فلما قالت ولم يذهب علينا علمنا ان الاصل - 00:13:54

النهي التحرير ولذلك نفت العزيمة نعم دعاء للنور نعم السلام عليكم شيخ هل هذا الدعاء ما تسمعونه هذا بييجينا ان شاء الله في اخر نعم فمن تبعها فلا يجوز هذا رفض مسلم نعم في رواية البخاري فلا يقبل - 00:14:13

ليش اختار انه مسلم على البخاري؟ ما يعطي هذا اختيار احيانا قد تكون يعني اختيار الالفاظ المسلم لان سياقه احيانا يكون اتم في الغالب انه يكون اتم وقد يكون ان المؤلف حين كتب هذا الحديث - 00:14:40

ليس عنده الا صحيح مسلم عليه تيقن ان هذا لفظه لا يختاره - 00:15:03